

[659/6343] إذا نذر ذبيحة دون تحديد، فهل يُشترط صرفها

على المساكين؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من نذر وقال ان حصل لي كذا فسوف اذبح ذبيحة واطلق ولم يحدد ولم يقيد هل له ان يجعلها فيما شاء؟ نعم. يقول من نذر وقال ان حصل لي كذا فسوف اذبح ذبيحة. واطلق ولم يحدث - 00:00:00 ولم يقيد فهل له ان يجعلها فيما شاء؟ فيما شاء نعم لابد من اللبس يذبح ذبيحة واذا لم يعين مصلحة يجعلها للمساكين. اصطفاه على المساكين. نعم. نعم - 00:00:20